

## كِرَاسَة

الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامة لعملية تغطية الدروة  
والمناور وتغطية خزانات المياه بسطح مستشفى معهد الكبد القومي  
جامعة المنوفية

جلسة فتح المظاريف الفنية

يوماً لأحد الموافق 2026/1/4م

\*\*\*\*\*

الساعة الثانية عشرة ظهراً بمقر إدارة المشتريات بالدور الخامس  
المبنى القديم

مستشفى معهد الكبد القومي بشبين الكوم

التأمين المؤقت المطلوب 42000 جنيهاً (فقط اثنتين وأربعون ألف جنيهاً لا غير)

ثمن بيع كراسة الشروط والمواصفات بمبلغ 299 جنيهاً

عدد أوراق الكراسة ( 23 ) ورقة 0

مسئول المناقصة مدير إدارة المشتريات والمخازن

أمل سلامة

أ/ أحمد مأمون عبد الجابر

ت/ 01013255199

إجباري)

يجب على الشركة استيفاءه وختمه بخاتم الشركة

- اسم مقدم العطاء / .....

- اسم الممثل القانوني للشركة المكلف بالتوقيع على العقد / .....

- الصفة / .....

- العنوان المختار للمراسلة / .....

رقم البطاقة الضريبية / .....

- رقم الملف الضريبي / .....

- المأمورية التابع لها / .....

- رقم السجل التجاري ( ..... ) التاريخ / / .....

- رقم بطاقة التسجيل القيمة المضافة:- .....

- رقم استمارة (14) س وكلاء تجاريون:- .....

- رقم التليفون : ..... كود رقم :

- رقم الفاكس : .....

- اسم المسئول عن العملية : .....


رقم المحمول:- .....

رقم التليفون:- .....

اسم البنك :- ..... الفرع:- .....

رقم الحساب: .....

خاتم الشركة



جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
أدارة المشتريات والمخازن

التأمين الابتدائي المرفق

نقدي

- تم إيداعه بخزينة المعهد بالقسيمة رقم ( )

التاريخ / / 2025م

بمبلغ : 42000 جنيها ( أثنين وأربعون الفجنيها لا غير)

أو

خطاب ضمان إبتدائي

- رقم خ0ض ( ) التاريخ / / 2025 م

صادر من بنك :

فرع :

بمبلغ : 42000 جنيها (أثنين وأربعون الف جنيها لا غير)

إقرار

بالالتزام بكل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ( أمضاء + ختم الشركة )

إمضاء صاحب الشركة

الختم

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
إدارة المشتريات والمخازن

### الشروط العامة

بالمناقصة العامة لعملية صيانة شبكة تغذية المياه بالكامل من ( مواسير - محابس وخلافه ) بمستشفى معهد الكبد القومي - جامعة المنوفية

يجب على مقدمي العطاءات أن يتبعوا الأحكام الواردة بالقانون 182 لسنة 2018 بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية والقانون رقم 5 لسنة 2015 بشأن تفضيل المنتجات المصرية

في العقود الحكومية كما يسري بشأن التعاقد كافة اللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في كراسة الشروط والمواصفات أو العقد

### أولاً :-

- تقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقاً للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المختوم بخاتم الجهة الإدارية وعلى جدول الفئات المرافق له ويجب أن يثبت على كل من مظروف العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ويوضع كلا العطاءين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه اسم وعنوان الجهة الإدارية / مستشفى معهد الكبد القومي جامعة المنوفية- إدارة المشتريات والمخازن وأن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي للمناقصة العامة لأعمال لعملية تعليية الدروة والمناور وتغطية خزانات المياة بسطح مستشفى معهد الكبد القومي -جامعة المنوفيةجلسة يوماً لأحد الموافق 2026/1/4 م

- ويكون تقديم العطاءات أما باليد أو بإرسالها بالبريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد

### ثانياً :-

- على مقدم العطاءات مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات ) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي .

- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطابعة رقماً وحرفاً باللغة العربية .

- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وأي تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً وتوقيعه وختمه بخاتم الشركة .

- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه وإذا رغب في إبداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي ادعاءات من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطاءه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
إدارة المشتريات والمخازن

### ثالثاً :-

- على مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات التي تطلبها الجهة الإدارية بما في ذلك المستندات الدالة على سابقة الخبرة والقيود في المكتب أو السجلات أو النقابات أو الاتحادات التي يكون القيد فيها واجباً قانوناً

### رابعاً :-

- يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة باستمرار العطاء المرفقة للشروط على أن يكون العطاء ساري لمدة تسعون يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية .  
- إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجهة الإدارية دون الحاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر 0

- إقرار بالعنوان الدائم الذي يكون إعلانه صحيحاً متتمخاطبته عليه فيما لو رست عليها العملية محل طرح  
- لا يجوز إبداء أية تحفظات من جانب صاحب العطاء أو إضافة شروط وتخالفاً لما جاء به كراسة الشروط  
- وتقع على مقدم العطاء مسؤولية معاينة الموقع على الطبيعة المعاينة التامة النافية للجهالة قبل تقديم العرض والفندب بالتنسيق مع الجهة

### **خامساً :- المستندات الواجب إرفاقها ضمن المظروف الفني للشركة :-**

- 1- عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي.
- 2- البطاقة الضريبية سارية.
- 3- شهادة التسجيل لدى الضريبة على القيمة المضافة.
- 4- السجل التجاري للشركة على أن يكون حديث.
- 5- استمارة الوكالة (14 س) في حالة تقديم أصناف مستورده أو عقد توزيع معتمد مع الوكيل الوحيد.
- 6- السجل الصناعي للشركة المنتجة في حالة تقديم أصناف من الإنتاج المحلي موضح به الأصناف المقدمة من الشركة على أن تكون الأفضلية للمنتج المحلي 0
- 7- تقدم سابقة أعمال 0
- 8- آخر إقرار ضريبي عن السنة المنتهية.
- 9- ما يفيد التسجيل في الفاتورة الإلكترونية.
- 10- بيان معتمد من الشركة باسم الممثل القانوني للشركة والمفوض بالتوقيع على العقد مع المستشفى وصفته 0
- 11- تقديم بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالتقيد في السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجباً قانونياً 0

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
إدارة المشتريات والمخازن

- 12- تقديم عينات للأصناف سالف الذكر لاعتمادها من لجنة الإشراف 0
- 13- يجب على الشركات المتنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات العامة [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg) وتقديم الشهادة الدالة على ذلك وعنوانها  
14- ما يفيد شراة كراسة الشروط ومواصفات .
- 15- أصل كراسة الشروط ومواصفات موقعة ومختومة كاملة بخاتمة الشركة 0
- 16- إقرار بالالتزام بما جاء به كراسة الشروط ومواصفات ومحتوياتها .

17- إقرار بالالتزام بالتأمين على العمال وفعالقوانيناالتأميناتالسائدة.

18- تلتزم الشركة المنفذة التبرسو عليها العطاء بتقديم ما يفيد سداد مستحقات الخزانة العامة للدولة من التأمينات الإجتماعية وتأمينات المقاولات أو ماقد يرد بشأنه نصا قانونا

19- يجب ألا يحتوى المظروف الفني على أية تحفظات

**سادساً:-**

يجب أن تصل العطاءات إلى الجهة الإدارية أو الوحدة المختصة في ميعاد غايته الساعة الثانية عشر ظهراً اليوم المحدد بالإعلان لفتح المظاريف الفنية ولا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور .

**سابعاً : - المظروف المالي**

يجب أن يحتوي المظروف المالي على المستندات الآتية :-

- السعر الأساسي لكل صنف شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات بما فيها الضريبة على القيمة المضافة 0

شهادة إستيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة عن إتحاد الصناعات المصرية 0-

-خطاب مختوم من الشركة برقم حساب الشركة بالبنك وإسم الفرع الذي يتم التحويل عليه وعنوانه 0

-لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في

أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسري الحظر على صاحب العطاء الفائز 0

-يكون للجهة الإدارية الحق في مراجعة الأسعار سواءً من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء

التصحیحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ويعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني

على خفض نسبة عن أقل عطاء مقدم في المناقصة 0

**على أن يكون البرنامج الزمني المتوقع لتنفيذ المناقصة كما يلي:**

)- تاريخ الإعلان عن المناقصة خلال أسبوع من الموافقة على الطرح

)- تاريخ فتح المظاريف الفنية خلال أسبوع من إنتهاء أربعة عشر يوماً من الإعلان عن المناقصة

)- تاريخ الانتهاء من البت الفني خلال شهر ونصف من تاريخ فتح المظاريف الفنية

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
ادارة المشتريات والمخازن

)- تاريخ فتح المظاريف المالية خلال أسبوع من تاريخ انتهاء المدة المحددة للإعلان عن قرارات البت الفني

)- تاريخ الانتهاء من البت المالي خلال شهر من تاريخ فتح المظاريف المالية

)- يتم التقييم بنظام القبول أو الرفض

)- المدة الزمنية لتنفيذ الأعمال هي ( أربعة ) أشهر تبدأ من تاريخ تسليم الموقع خالي من العوائق بمحضر رسمي

)- تعتبر العملية وحدة واحدة لاتتجزأ

## ثامناً:-

- يجوز لصاحب العطاء أو مندوبة المفوض أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها 0  
**تاسعاً:- التأمين المؤقت:- مبلغ 42000 جنيهاً (فقط وقدرة أثينواربعونالف جنيهاً فقط لاغير).**

- يتم أداء التأمين المؤقت واستبداله طبقاً للمادة (31) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 182 لسنة 2018م كالتالي:-

- 1- يتم السداد طبقاً لمنظومة الدفع الإلكتروني عي الكود المؤسسي علي البنك المركزي برقم (31100401) باسم مستشفى معهد الكبد القومي .
  - 2- أو بموجب خطاب ضمان باسم / مستشفى معهد الكبد القومي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المرخص للمصرف في إصدارها.....الخ وألا تقل مدة سريانه عن أربعة أشهر من جلسة فتح المظاريف الفنية
  - 3- ويجوز لصاحب العطاء سداد التأمين المؤقت خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف في تاريخ جلسته فتح المظاريف الفنية 0
  - 4- كما يجوز بموافقة السلطة وبناء علي طلب صاحب العطاء استبدال التأمين المؤقت المسدد منه بأحد صور السداد الأخرى المنصوص عليها بهذه المادة بشرط الأ تتقطع مدة سريان التأمين وعدم الإخلال بمسئوليته طبقاً للعرض المقدم عنة التأمين أو جلسته المزايدة بناء علي الطلب المقدم منه 0
  - 5- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة و المتناهية في الصغر من نصف التأمين المؤقت ومن نصف التأمين النهائي ؛ إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة 0
- ويتم رد التأمين في الحالات المنصوص عليها بالقانون وهذه اللائحة بذات الوسيلة التي تم أدائه بها 0  
**عاشراً:-**

**التأمين النهائي :-** على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي بما يوازي 5% من قيمة التعاقد في موعد أقصاه عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي من تاريخ أمر التوريد الكلي ويكون

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
إدارة المشتريات والمخازن

التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد ويتم الاحتفاظ به إلى أن يتم تنفيذ بصفة نهائية بنا في ذلك مدة الضمان طبقاً للشروط 0

- يتم أداء التأمين النهائي واستبداله طبقاً للمادة (82) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 182 لسنة 2018م كالتالي:-

- 1- يتم السداد طبقاً لمنظومة الدفع الإلكتروني عي الكود المؤسسي علي البنك المركزي برقم (31100401) باسم مستشفى معهد الكبد القومي .

- 2- أو بموجب خطاب ضمان باسم / مستشفى معهد الكبد القومي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المرخص للمصرف في إصدارها..... الخ .
- 3- ويجوز لصاحب العطاء سداد التأمين النهائي خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف في تاريخ جلوسه فتح المظاريف الفنية
- 4- كما يجوز بموافقة السلطة وبناءً على طلب صاحب العطاء استبدال التأمين النهائي المسدد منه بأحد صور السداد الأخرى المنصوص عليها بهذه المادة بشرط ألا تنقطع مدة سريان التأمين وعدم الإخلال بمسئوليته طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين ويتم رد التأمين النهائي في الحالات المنصوص عليها بالقانون وهذه اللائحة بذات الوسيلة التي تم أدائه بها 0
- 6- يجب أن يكون التأمين النهائي ساري المدة تبداً من وقت إصدارها إلى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر
- الحادي عشر:-

- يتم تقديم العطاءات موضحة باللغة العربية طبقاً لكراسة الشروط ومفصلة كل بند على حده وحسب ترتيب البنود بكراسة الشروط

- الالتزام بما جاء بكتاب الدوري رقم ( 2 ) لسنة 2009 الصادر من الهيئة العامة للخدمات الحكومية بشأن تقديم الشكاوى إلى مكتب التعاقدات الحكومية .

الثاني عشر : تعديل حجم العقد :

- تطبق أحكام المادة رقم 46 من القانون رقم 182 لسنة 2018م في شأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والتي تنص على " إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الإدارية أن تعدل عقودها بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (25%) من كمية كل بند لعقود المقاولات وبما لا يجاوز (15%) من كمية كل بند لباقي العقود بذات الشروط والمواصفات والأسعار.....الخ" .

الثالث عشر : التأخير في تنفيذ العقد :

التأخير في تنفيذ العقد المادة 48 ( قانون ) والمادة 98 ( لائحة ) من أحكام القانون رقم 182 لسنة 182 ولوائحه التنفيذية

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومي  
إدارة المشتريات والمخازن

إذا تأخر المتعاقد أثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له بالجدول الزمني أو مدة التنفيذ المحددة بالعقد جاز للسلطة المختصة لدواعي المصلحة العامة إعطائه مهلة لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل للتأخير منه إذا كان التأخير راجع لسبب خارج إرادته وفي حاله عدم الالتزام بالتنفيذ لسبب راجع للمتعاقد يحصل مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة دون حاجة إلي تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر

**الرابع عشر:-** شروط فسخ العقد الوجوبي طبقاً لأحكام المادة 50 ( قانون ) والمادة 100 ( لائحة ) من القانون رقم 182 لسنة 2018 وجوب فسخ العقد في الحالات الآتية :-

- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة الغير الغش والتلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أو في حصوله على العقد 0  
إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار 0-  
إذا أفلس المتعاقد أو أعسر 0-  
ويتم الفسخ في الأحوال المشار إليها تلقائياً ويشطب أسم المتعاقد من سجل المتعاقدين في الحالتين المنصوص عليهما في البندين 1, 2 000 الخ 0  
**الخامس عشر :-** شروط فسخ العقد الجوازي أو التنفيذ على حساب المتعاقد المادة 51 ( قانون ) والمادة 101 ( لائحة ) من أحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية 0  
"يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأي شرط جوهرى من شروطه وفي جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد يكون التأمين النهائي من حق الجهة الإدارية كما يكون لها أن تخصص ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون الحاجة إلى أي إجراءات قضائية 000 الخ 0"  
**السادس عشر :-** يعتبر مقدم العطاء موافقا على كافة شروط ومواصفات وأحكام المناقصة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض ويحق للجهة استبعاد العرض المخالف لذلك 0  
\* تعتبر أحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية والقانون رقم 5 لسنة 2015 بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية كما يسري بشأن التعاقد كافة اللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في كراسة الشروط والمواصفات أو العقد

والله ولى التوفيق

## المواصفات الفنية

الأعمال المعمارية			
الكمية	الوحدة	بيان الاعمال	البند
		بالطن - توريد وتركيب حديد مشغول (فورفولوجية)، من قطاعات بسمك 2 بوصة، حول المناور، ولزوم تعليية دروة السطح وحول خزانات المياه والفنة تشمل عمل فتحات للصيانة حول المنور والدهان بالبرايمر وجهين كدهان ابتدائي، والدهان النهائي وجهين ببوية الدوكو المقاومة للحريق باللون المطلوب وكل ما يلزم للتثبيت الجيد وإعادة الشئ إلي أصله في حالة التكسير. وكافة ما يلزم لنهوه العمل وذلك طبقا للمواصفات الفنية وأصول الصناعة وتعليمات لجنة الاشراف.	1
11	الطن	مما جميعه بالطن	
		بالطن - توريد وتركيب قطاعات من الكريتال وذلك طبقا للمواصفات التالية: - علب من الكريتال مقاس 100*100*3مم. - علب من الكريتال مقاس 100*50*3مم و 100*40*3مم و 50*30*3مم و 100*30*3مم. - أو أي قطاعات أخرى تتطلبها ظروف العمل. والبند يشمل التالي: - دهان الكريتال بوجه من البرايمر وعدد 2 وجه لاكية باللون المطلوب. - عمل بالتات للأعمدة (القوايم الرأسية) بأبعاد 300*300*4مم أو أي أبعاد أخرى مناسبة والجوايط. - يحمل علي البند كل ما يلزم للتثبيت الجيد سواء علي السقف أو الدروة او علي الكمرات المعدنية الموجودة بالموقع. وعلي المقاول تقديم رسومات تنفيذية تشغيلية تفصيلية كاملة موضح بها جميع قطاعات الكريتال وتفاصيل التركيب والتثبيت لجميع الاجزاء المعدنية لأعتمادها من جهاز الإشراف قبل التنفيذ. والبند يشمل إعادة الشئ لأصله بعد التكسير وعمل جميع ما يلزم لنهوه الأعمال طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنية والرسومات التنفيذية وتعليمات لجنة الأشراف.	2
12	الطن	مما جميعه بالطن	

		3 بالمتر المسطح - توريد وتركيب ألواح من البلاستيك P.V.C بديل الصاج والقرميد بسمك 3مم، لزوم تغطية المناور الكبرى وخزانات المياه علي أن تكون الألواح خالية من العيوب ومنتظمة الشكل ومسافة الركوب لا تقل عن موجة ونصف الموجة في الأتجاه العرضي للألواح والبند يشمل التثبيت بالمسامير والورد مع المدادات والإكسسورات والتقفيلات. علي ان يتم تقديم عينات لاعتمادها قبل التركيب ونهو الاعمال طبقا لاصول الصناعات والمواصفات الفنية وتعليمات الاشراف.
200	2م	مما جميعة بالمتر المسطح
		4 بالمتر المسطح - توريد وتركيب سلك شبك معدني مجلفن سمك 3مم المقاوم للصدأ والتآكل والعوامل الجوية يتبت بالحديد حول المناور علي ان يتم تقديم عينات لاعتمادها قبل التركيب ونهو الاعمال طبقا لاصول الصناعات والمواصفات الفنية وتعليمات لجنة الاشراف.
300	2م	مما جميعة بالمتر المسطح
		5 بالطن - توريد وتركيب سلم بحاري لزوم خزانات المياه عبارة عن عدد 2 ماسورة حديد قطر 2.0 بوصة مثبت بها مواسير حديد قطر 1.5 بوصة بعرض 60سم وعلي مسافات متساوية كل 40سم لتشكيل الدرج ومحمل علي البند التثبيت الجيد بخزانات المياه والدهان بالبرايمر كدهان ابتدائي، والدهان النهائي ببوية الدوكو المقاومة للحريق. وكافة ما يلزم لنهو العمل وذلك طبقا للمواصفات الفنية وأصول الصناعات وتعليمات لجنة الاشراف.
1	طن	مما جميعه بالطن

إشتراطات عامة وأساسيات يجب على المقاول المتقدم لتنفيذ جميع البنود هذه المقايسة الالتزام بها :

1. يجب على المقاول معاينة الموقع على الطبيعة معاينة نافية للجهالة.
2. يجب على المقاول المتقدم لتنفيذ بنود الأعمال المذكورة في هذه المقايسة فحص جميع بنود الأعمال المطلوبة ودراسة اللوحات ومواصفات العامة والشروط الخاصة وجداول الكميات.
3. يتم احتساب الفترة الزمنية للأعمال منذ بداية تاريخ استلام الموقع.
4. يجب اعتماد جميع عينات المواد المستخدمة قبل البدء في التنفيذ من لجنة الإشراف.
5. الأسعار الواردة بالمقايسة والمقدمة من العروض هي أسعار شاملة كافة الضرائب والرسوم وضريبة القيمة المضافة.
6. تعتبر المقايسة وحدة واحدة لا تتجزأ.
7. يلتزم المقاول بتدبير المياه الصالحة للشرب والتشغيل ويتولى إجراءات توصيل المياه من المرفق العمومي إلى العداد المؤقت داخل الموقع علي حسابة وعمل التوصيل للتشغيل علي نفقة الخاصة.
8. يتحمل المقاول سداد قيمة فواتير استهلاك المياه التي تم استخدامها بالموقع في حالة عدم الاحتياج إلى تركيب عداد مؤقت.
9. يتحمل المقاول سداد قيمة فواتير استهلاك الكهرباء التي تم استخدامها بالموقع في حالة عدم الاحتياج إلى تركيب عداد مؤقت.
10. يتحمل المقاول تهيئة مخزن أو مكان صالح لتشيون المواد القابلة للتلف بفعل العوامل الجوية بطريقة يوافق عليها مهندس الاستشاري وتحت مسؤولية المقاول وعلي نفقة الخاصة ولا تتحمل الجامعة أي أيتلفياتللتشيونيات.
11. يجب علي المقاول اتخاذ كافة الإجراءات الأمنية لتلافي وقوع إصابات للعمال أو الإضرارت بممتلكات الحكومة أو الأفراد ويكون مسنول مسؤولية كاملة مع وضع الشرائط التحذيرية حول الموقع.

12. يجب علي المقاول تقديم كافة الرسومات التنفيذية نسخة ورقية بالإضافة إلي نسخة إلكترونية علي فلاشة وذلك لأعتمادها من لجنة الإشراف قبل البدء في التنفيذ.
13. يتم الصرف للمقاول مستخلصات للأعمال المنفذة علي الطبيعة.
14. يجب علي المقاول إعادة الشئ لأصله في حالة وقوع أي تلفيات ناتجة عن أعمال الشركة.
15. لا يوجد دفعات مقدمة إلا بعد موافقة وزارة التخطيط.
16. صرف المستحقات المالية طبقاً للتمويل الوارد من الوزارة.
17. أن الكميات تقديرية قابلة للزيادة أو النقصان ويتم المحاسبة علي ما يتم تنفيذة علي الطبيعة.
18. يتم إلغاء أي بند في حالة عدم الإحتياج إليه.
19. يرجى الرجوع للاستشاري للاستفسار عن أية بنود أو أعمال فنية تكون محل تساؤل أو استفسار مع تقدم العمل بالموقع.
20. المدة الزمنية لتنفيذ الأعمال هي أربعة أشهر تبدأ من تاريخ تسليم الموقع خالي من العوائق بمحضر رسمي 0
21. ضرورة المحافظة علي جميع مكونات الطاقة الشمسية والتكليف المركزي وكل مكونات السطح وعند حدوث أي تلفيات تتحمل الشركة الإصلاح والتغيير 0
22. توفير شهادة التشييد والبناء 0

والله ولي التوفيق

## نمط العقد النموذجي لتقديم خدمة

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بينكلمن:

أولاً: ..... (1) ومقرها ..... (2) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المسؤولة تنفيذاً من عملية ..... (3) ، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته ..... (4)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنهما في التوقيع على هذا العقد (السيد □ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية .....

بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

(طرف أول)

(إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... والمُصنفة ..... ومسجلة بسجل ..... برقم ..... ورقمها التأميني .....

بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... فاكس رقم ..... بريد إلكتروني .....، ويمثلها (السيد □ السيدة) .....

بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفتها ..... بموجب .....

(إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: (السيد □ السيدة) ..... وشهرته/شهرتها ..... بطاقة رقم قومي / ..... مقيم/مقيمة بـ ..... تليفون ..... فاكس .....

..... بريد إلكتروني ..... بطاقة ضريبية ..... والمسجل بنقابة ..... بعضوية رقم .....

(طرف ثان)

### تمهيد

■ حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة ..... (5) ، وذلك بغرض .....، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداداً للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى كما هو منصوص عليه بقرارات الشروط والمواصفات (العطاء/ العرض) المقدمة منه، والذيقبلها الطرف الأول.

■ وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة) ..... (6) /□ المفوض عنه ..... (7) بالقرار رقم ..... الصادر في .... لإجراء أعماله العملية رقم ..... بتاريخ .... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر

1- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

2- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

3- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة لطلب عرض السعر، وبمراجعة الشروط والمواصفات.

4- أدخل صفة السلطة المختصة.

5- أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

6- أدخل اسم السلطة المختصة ووظيفتها الوظيفية.

7- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة ووظيفته الوظيفية.

- بالقرن 182 لسنة 2018 ولائحتها التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتها، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط ومواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن (8) المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلية/ ذات المرحلتين) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر (9) رقم (.... لسنة ....) للتعاقد على (10).....
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط ومواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به ( لجنة البت في المناقصة/ الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول (العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (....) (فقط مقداره .....)، والذي تمت ترسيمة عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً/ الذي يمتثل لمتطلبات النظام) ومطابقتها للشروط ومواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....
- وبعد أن أقر الطرفان أهليتهما و صفتيهما للتعاقد اتفاقاً علنياً

#### البند الاول

يعتبر التمديد السابق كراسة الشروط ومواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها و(العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر ( لجنة البت في المناقصة/ الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (.... لسنة ..)، وأمر الاسناد المؤرخ ...../...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد و متممًا ومكملاً لأحكامه.

#### البند الثاني (11)

تعتبر الملاحق التالية والمرقفة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (12)

- ملحق (1): وصف وموضوع العقد.
- ملحق (2): الاشتراطات الخاصة.
- ملحق (3): التزامات طرفي التعاقد.

#### البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة ..... (13)..... بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد

8- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

9- يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (63) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018.

10- أدخلاس العملية كما ورد بالإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

11- إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

12- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات، ويتعين استيفاءها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالعقد.

13- أدخلو وصف للخدمات محل التعاقد.

## البند الرابع

يلتزم الطرف الثانيتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة .....<sup>(14)</sup> نظير مقابل .....<sup>(15)</sup> مقداره .....<sup>(16)</sup> (فقط ومقداره .....)، وبقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط ومقداره .....). شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

## البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....) تبدأ من تاريخ . وتنتهي في

....

(إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مد مده العقد يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبه فيه) يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يُرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد ب..... على الأقل. ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفي بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأي تعديل كتابي طراً على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تجاوز ..... من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

## البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط ومقداره .....). بما يعادل نسبة (5%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال (□) نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية / □ بخطاب الضمان بحساب الطرف

الأول رقم ..... بينك ..... / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى .....<sup>(17)</sup> بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين ساري المدة تنفيذ العقد.

## البند السابع<sup>(18)</sup>

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره .....). بما يعادل نسبة (.....)<sup>(19)</sup> من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنوك معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملية ذاتهما.

14- أدخل مدة التعاقد الأصلية.

15- أدخل المدة المحددة لسداد قيمة التعاقد (شهري/سنوي/ربع سنوي، أو غير ذلك).

16- أدخل القيمة الإجمالية للعقد.

17- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

18- استخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

### البند الثامن

يلتزم الطرف الثانيتقديم الخدمة محل هذا العقدب ... (20).... وعنوانه ..... على أن يتم ذلك خلال مدة .... (21).... تبدأ من (اليوم التاليخطاره بأمر الاسناد/... (22)...)، ويتعهد بالاستمرار فى تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ فى التوقيتات المناسبة، وإذ تأخر فيبدء تنفيذالتزاماتهعلىالموعدسالفالبىيانىكونللطرفالأولالحقفي توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذاكانتقديم الخدمة محل التعاقدعلىمراحل، يكون البند على النحو التالى وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثانيتقديم الخدمة محل هذاالعقد ب... (23).... وعنوانه ..... على أن يتم ذلك خلال مدة ..... (24).... تبدأ من (اليوم التاليخطاره بأمر الاسناد/... (25)...)، ويتعهد بالاستمرار فى تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ فى التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمنى التالى، وإذ تأخر فيبدء تنفيذالتزاماتهعلىالموعدالمحدد بهذا البرنامج يكونللطرفالأولالحقفي توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

م	بيان	التاريخ	المكان
.....	.....	...../...../.....	.....
.....	.....	...../...../.....	.....

### البند التاسع

يجب على الطرف الثانى أن يؤدالتزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية واتباع الممارساتالجيدةوأفضلاللمعايير المتعارفعليةها وخطة العمل المقررة فى هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التى يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح فى المهام التى سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم فى كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم فى كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول فى التعاملات مع غيره.

### البند العاشر

يحظر على الطرف الثانى والعاملين لديه إجراء أى ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى أى من الأعمال أو الأنشطة التى تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفى حالة مخالفه الطرف الثانلأى من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

19-ادخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (92) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.  
20-أدخل مكان تنفيذ العقد.

21-أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

22-أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

23-أدخل مكان تنفيذ العقد.

24-أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

25-أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

### البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يُقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون مُعبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً للتالي: (26)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....	.....
.....	.....

### البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة .... من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويعتبر الطرف الثاني مسؤولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد ، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته ، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

### البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحال الطرف الأول وفقاً لبيانها وبواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول للمراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجتها بالخطر أو أذنبسابق. (27)

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد.

### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني (□ شهر / □ ثلاثة أشهر / □ سنة) ..... (28) قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل للقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

### البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يتجاوز (15%) من كمية كل بند بذات الشروط والاسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في

26- أدخل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.  
27- يتعين على السلطة المختصة بالجهة الإدارية إصدار قرار بتكليف من تراه مناسباً من ذوي الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بأحكام المادة (87) من اللائحة التنفيذية.  
28- أدخل المدة (شهرياً/ربع سنوية/ سنوية، أو غير ذلك).

المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطهالمختصه ، ووجود الإعتماد المالى اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، وألا يؤثر ذلك على أولوية المتعاقد فى ترتيب عطاوة ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذى يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (46) من القانون رقم 182 لسنة 2018 المشار إليه.

#### البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذى قدمه الطرف الثانى لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما فى ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثانى استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثانى جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

#### البند السابع عشر

يجوز للطرف الثانى أن يعهد ببعض بنود العمليه محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثانى أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود من الباطن

إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثانى دون غيره مسئولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسند إليهم بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم الماده 25 من القانون رقم 182 لسنة 2018 والمادتين 56،57 من لائحته التنفيذية.

#### البند الثامن عشر

(29)كلف الطرف الأول (  السيد/  السيدة) ..... بصفته/بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر فى ..... مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

#### البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثانى عن مخالفتها للقوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز لها أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالمتعويضات عن الأضرار المترتبة نتيجة عدم سلامتها أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثانى عن مخالفتها بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

#### البند العشرون

أقر الطرف الثانى أنها عين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقيل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالتها الهشة دون أن يحقلها الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن الأضرار المترتبة نتيجة عدم سلامته أو عن تعرضها لغيرها أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

## البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثانى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد

بها لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول أو لاطرافهم مهلة بما لا يجاوز (30).....

منالمدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع عمقا لتأخير، وفحالة تأخرها لأسباب راجعها اليه فيوقعه عليه مقابلا لتأخير يحسب من بداية المهلة

وفقاً لآتى: (31).....

ولا يخلتوقيع مقابلا لتأخير بحق الطرف الأول وللسالرجو عدل الطرف الثانى كما لا لتعويض المستحق عما أصابهم من ضرار بسبب التأخير.

## البند الثانى والعشرون

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفى المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد

علي اساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل

الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية،

ويكتفى فهذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثانى عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول

قبله من حقوق ، وفى حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات أو

انذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه فى اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها فى قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات

العامه الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم 188 لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام قانون

تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

## البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثانى عند توقيعها على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى

الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، أو فى جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

## البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثانى العاملين لديها بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيأيا كانت طبيعتها تكون متعلقة بال

عقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوالمدة سريتها العقد أو بعد انتهائها أو إنهاؤها أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخ

لالاجسيمأبشروطالعقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقرررة فى هذا الشأن.

## البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب الرسموموغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعها وسدادها

فمواعيدها المحددة قانوناً.

## البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام بينود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما

يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية

بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

جامعة المنوفية

مستشفى معهد الكبد القومى

إدارة المشتريات والمخازن

<sup>30</sup>. أدخل المهلة المناسبة.

<sup>31</sup>. أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (98) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018.

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
  - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
  - 3- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

#### البند السابع والعشرون

فحالة إخلال الطرف الثانى بشرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذها على حساب الطرف الثانى فى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصص ما يستحقه من قيمة كل خسار تلاحق به من أضرار مستحقة أو تستحق للطرف الثانى، وفحالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول لخصمه منسبة حقاته لدى أجهزة إدارية أخرى كما يسبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ إجراء تقضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لا يتعدى ما استوفى من حقوقه قبل الطر يق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول. كما يحق للطرف الأول لتوقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالى على الطرف الثانى وذلك متى تحققت المخالفات قرين كل

منها: (32)

م	المخالفة	الجزاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....

#### البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثانى استعمل بنفسه أو بواسطة غير هالغش أو التلاعب بغير تعاملهم مع الطرف الأول أو فحصوله للعقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى.
- 3- إذا أفلس الطرف الثانى أو أعسر.

#### البند التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تستبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018، ولائحتها التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019، فيما لا يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد، كما

جامعة المنوفية  
مستشفى معهد الكبد القومى  
إدارة المشتريات والمخازن

تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4498 لسنة 2023 بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومى وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم 82 لسنة 2002، ولائحته التنفيذية الصادرة

بقراري رئيس مجلس الوزراء رقمي 1366 لسنة 2003 و 497 لسنة 2005، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد .

### البند الثلاثون

- أ- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالي :  
(تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).
- ب - في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالي:  
(تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).

### البند الحادي والثلاثون

يُعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلي مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

### البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العناوين المينقرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحال مختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليها تكون صحيحة ومنتجها آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يعلين عليها إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبر مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحه ومنتجها آثارها القانونية 0

### البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للمعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الاسم:	الطرف الأول	الاسم:	الطرف الثاني
.....	.....	الاسم:	.....
.....	.....	الصفة:	.....
.....	.....	التوقيع:	.....
.....	.....	التاريخ:	.....